تحت الضغط العالي

▪ قيس قاسم العجرش

حقوقنا.. عافاكم اللّه

بـدأت أتيقّـن أن اللغـة المشتركـة مفقـودة تماماً بين جـوق التهريج الحكومـي والنفعـي الـذي تبنّى "قانـون حقـوق الصحفيين" وبين الجهـات العراقية البرلمانية والدولية ومنظمات المجتمع المدني التي نادت بقراءة متأنية لهذا القانون الملغوم.

أكثر من هذا إن الحكومة التي تجيد تفخيخ القوانين وجعلها قرباجاً بدلا من أن يكون مظلة للحقوق أردفت القانون سيئ الخلقة والخلق بتوأمـين سياميين مشوهين أحدهما اسمه "حرية التعبير والتظاهر السلمي" والثاني هو "جرائم المعلوماتية".

أمـا جـوق التهريج المذكور فلـه كل الحق في الاستماتـة بالدفاع عن هـذا القانون، لأنه قانون عجيب يحـول الأشياء التي لا قيمة لها إلى مرجعية للعمل الصحفي والمدني في العراق.

هـذا القانـون يحـول التراب إلى كبـاب عمليـاً لكنه يضعه بيـد شلّة تحسن صيد كل شيء والاستعطاء والاسترزاق بكل شيء باستثناء العمل الصحفي.

لم يسمـع هؤلاء المبهورون بعطايا وتفضيل وتقريب رئيس الوزراء ومائدة مستشاره الإعلامي عن رقابة الصحافة ودورها التصحيحي في الأنظمة الديمقراطية.

لم يخرج أحد منهم ولن يخرج ليشرح لنا ما المعني من لفظ "حقوق" في القانون غير قطعة الأرض ومنحة ٨٠ ألف دينار شهرياً للصحفي المبجـل، صانع الرأي العـام وحامل هم الناس ومصحح الانحراف عن الديمقراطية.

إن كانـوا يرون أن هاتـين الرزيّتين المُهينتين هي مـن باب الحقوق، فأنـا لأشفـق على الحـق العام الذي يمكـن أن تنتزعه هكـذا صحافة بهكذا صحفيين لصالح الناس.

مـرة أخـرى، لا أتوجـه باللائمة لمـن لم يسمع في حياته عـن أصول الحريـات الصحفية ومعنى أن يصل الصحفي إلى معلومة يكوّن من خلالها رأياً عاماً وشأناً عاماً يحدّ في أقله من الفساد الذي ارتدّ علينا مثلما ترتدّ المجاري الطافحة.

وحـين قرأنا بنـود اتفاقيـة أربيل التـي أعلنت مؤخـراً لم نستغرب السبب الذي أصرّت من اجله الحكومة ونوابها على تمرير القانون لأنهـا حكومة قانون، أي قانون، المهم كلمات مكتوبة على ورق ينشر في الجريـدة الرسميـة أمـا البرلمان فـإن الحكومة أخـبر من غيرها وأعلـم بوسائـل الترغيب والترهيـب التي تتمكن عبرهـا من تغيير عنق البرلماني، إلا من شملته عناية السماء.

لـن نستغـرب إن كانـت الحكومـة وبرلمانهـا ونقابتهـا (نقاباتهـا) وصحفييها.. عافاكم الله، تعد الصحفيين قوماً يعيشون في بحبوحة عمـل بعـد القانون البدعة... لكـن ليطمئن الصحفيـون الحقيقيون، إن قطعـة الأرض ليست منّة، لا من الحكومة ولا مـن الأمانة العامة لمجلـس الوزراء ولا من أي شلة تدور بـين موائدها إنها حق مؤصل لا يمنحه أي قانون.

إنهـا حق لكل عراقي سواء كان صحفياً حقيقياً أم صحفياً (بالهوية) أم من عامة الناس.

أحسـن مـن هذا، سيجلب هـذا القانون لعنات دوليـة ستتواصل في تقييمهـا المتدني لمستـوى الحريات الإعلامية في العـراق وما تفعله الحكومة كي تمحو سوءتها بنصوص هذا القانون الفضيحة.

الامبريالية لم تمت لكنها تتستر اليوم باسم القانون الدولي

□ ترجمة/ عبدالخالق علي

العدالة المنحازة تعاقب الدول الضعيفة في الوقت الذي تستعرض الدول الغنية والشركات العملاقة قوتها في أنحاء العالم. يقال إن إدانة تشارلس تايلور، رئيس ليبيريا السابق، قد أرسلت رسالة واضحة لا لبس فيها إلى قادة العالم الحاليين مفادها أن المناصب الكبيرة لا تمنح الحصانة. في الحقيقة أنها تبعث رسالتين: إذا كنت تدير دولة صغيرة وضعيفة فقد تتعرض لقوة القانون الدولي الكاملة، أما أن كنت تدير دولة قوية فليس هناك ما تخشاه.

مبنى المحكمة الجنائية الدولية

بلير

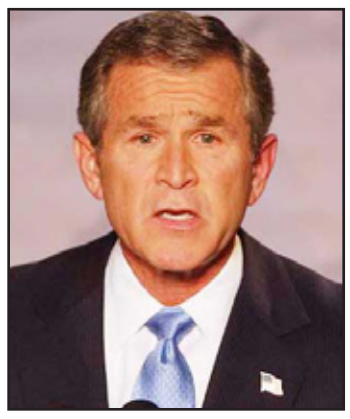

بوش

هيم

برغـم أن علـى المهتمـين بحقـوق الإنسـان الترحيـب بهـذه الإدانة، فإنهـا تذكّرنا بعدم معاقبة احد عن إشعال الحرب غير القانونية ضد العراق، إذ أن هذه الحرب ينطبق عليها تعريف محكمـة نورنبيرغ "جريمة اعتداء" والتي أطلقت عليها "اكبر الجرائم الدولية"، المتهـم فيهـا هو جـورج بوش وتـوني بلير والمشاركـون معهـم. وزيـر الخارجية وليم هيغ يدعـي بان إدانة تايلور "تبيّن أن الذين يرتكبـون اخطـر الجرائم سـوف يتحملون أوزار أفعالهـم"، إلا أن المحكمـة الجنائيـة الدوليـة –رغـم مـرور عشـر سنـوات على تأسيسهـا وبرغـم إقـرار القانـون الـدولي بجريمة الاعتداء منذ ١٩٤٥– لم تفسر حتى الآن ماذا تعني بأخطر الجرائم، والسبب هو إن الدول القوية، ولأسباب معروفة، تماطل في الأمر. كمـا أن المملكة المتحـدة والولايات المتحـدة وغيرها من دول الغـرب قد أدرجت جريمـة الاعتـداء في التشريعـات الخاصة بهـا. ويبقـى القانـون الـدولي مشروعـا امبرياليـا لا يحاسـب إلا عـن الجرائم التي ترتكبهـا الدول الصغيرة، وفي الوقت نفسه يستجيـب للـدول العالمية الأخـرى. وبرغم الإصلاحـات التـي طبلـوا لها فـان صندوق النقد الـدولي يبقى تحت سيطـرة الولايات المتحـدة والـدول الاستعماريـة السابقـة. المسائـل الدستوريـة مازالـت بحاجـة إلى نسبة ٨٥٪ من الأصوات، ومن خلال مراقبة بسيطـة يتبيّن أن الولايـات المتحدة تحتفظ بنسبـة ١٦,٧ ٪ مـع ضمـان امتلاكهـا حـق النقض (الفيتو) علـى الإصلاحات اللاحقة. ومازالـت بلجيـكا تمتلـك ثمانيـة أضعـاف أصـوات بنغلاديش، وايطاليـا لهـا نسبـة أكـثر مـن الهند، والمملكـة المتحـدة وفرنسا يمتلـكان فيما بينهمـا أصواتـا أكثر من ٤٩ دولـة افريقية عضوة. ويبقـى المدير أوربيا ونائبـه أميركيا كما تصر علـى ذلك التقاليد الامبرياليـة. نتيجـة لذلـك، يبقـى صندوق النقـد الدولي وسيلة يمكـن للأسواق المالية الغربيـة من خلالهـا أن تستعرض قوتها في باقي أنحاء العـالم. ففي نهاية العام الماضي مثـلا، نشـر الصنـدوق ورقـة للضغط على الاقتصاديات الناشئة من اجل زيادة "عمقها المـالي" الـذي يعرّفـه علـى انـه "المطالبات الماليـة والمضـادة لأي اقتصـاد"، إذ أن ذلـك –كمـا يدعـي– يبعـد عنهـا خطـر الأزمات الاقتصاديـة. وكمـا يشـير مشـروع بريون وودز فـإن الـدول الناشئـة ذات الاقتصـاد الحقيقي الكبير والقطاعات المالية الصغيرة هي التي تحتضن الأزمات الاقتصادية التي تسببها الاقتصاديات المتقدمة ذات القطاعات المالية الكبيرة. ومثل الحروب الحديثة على الأفيون التي أجّجها في سنوات الثمانينات والتسعينات – عندمـا أجبر دول آسيا على تحريـر عملاتها وسمـح للمضاربين الماليين في الغـرب بمهاجمتهـا –، فـان وصفـات الصنـدوق لا يمكـن استيعابهـا حتـى يتـم فهمها علـى أنها أدوات للقـوة المالية. لم يلغ الاستعمـار حتى وجدت الدول الاستعمارية وإمبراطوريـات المال وسائـل أخرى لإبقاء سيطرتها على العالم. صندوق النقد الدولي والبنـك العالمي بقيا دون تغيير، أما الهيئات الأخرى، مثل برنامج تسلين المعارضين، فقد تغيرت استجابـة للتحديـات الجديدة التي تواجه القيادة العالمية.

كمـا يوحـي اختطـاف عبدالحكيـم بلحـاج وزوجتـه، فـان هيئـات الاستخبـارات والشـؤون الخارجية للمملكـة المتحدة ترى نفسهـا على أنها قـوة بوليسيـة عالمية تهتم لشـؤون الـدول الأخـرى. في عـام ٢٠٠٤ بعـد أن قرر تـوني بلير بان القـذافي يمكن أن يكـون ذا فائـدة –خاصة في جانب عقود النفـط مـع الشـركات البريطانيـة– فقـد تحالف معـه على تسليـم معارضـي النظام الموجودين في المملكـة المتحـدة. ومثـل جرائم الاستعمـار التـي ارتكبتها الحكومة البريطانيـة في كينيـا وغيرهـا – التـي أبقاهـا مكتـب الخارجيـة سريـة حتـى تم الكشـف عنهـا الشهر الماضي– فـان برنامج تسليـم المعارضين قد اخفي عن أنظار الرأي العـام. وكمـا كذب وزيـر المستعمـرات الآن لينوكس-بويـد على البرلمان بشـأن اعتقال وتعذيـب شعـب كيكويـو، فان جـاك سترو اخـبر البرلمان عـدة مرات عـام ٢٠٠٥ "بان ادعاءات مشاركـة المملكة المتحدة في تسليم المعارضين كانت غير صادقة". المزايدة على السلطة والنفـط والنفوذ التي أطلقها بوش وبلـير في العـراق تحت غطـاء تحويله إلى بلد متحضر، والحـرب الاستعمارية التي لا تـزال مستمرة في أفغانسـتان، والواجبات البوليسيـة العالميـة التـي كلفت بهـا الدول العظمـى نفسهـا، والعدالـة المنحـازة التـي يوزعهـا القانـون الـدولي، كلهـا توحي بان الامبرياليـة لم تمـت لكنها تقمصـت أشكالا جديـدة. الإمبراطوريـة الحقيقيـة لا تعرف الحدود، حتى نبدأ جميعا –سودا وبيضا– بمواجهتهـا. عن: الغارديـان البريطانية!– بمواجهتها.

عن: الغارديان البريطانية

القانونية النيابية: القانون يسمح بمحاكمته من دون إقالته من منصبه

فريق الدفاع عن الهاشمي يدعو ممثلي المنظمات الدولية لحضور المحاكمة

□ بغداد/ المدى

أكدت اللجنة القانونية في مجلس النواب، الأربعاء، أن القانون يسمح بمحاكمة نائب رئيس الجمهورية طارق الهاشمي من دون إقالته من منصبه، فيما شددت أن الحصانة لا تمنح لغير أعضاء مجلس النواب. وقال عضو اللجنة النائب حسين الصافي في حديث صحفي إنه "لا يوجد مانع قانوني من محاكمة نائب رئيس الجمهورية طارق الهاشمي مع بقائه في منصبه كنائب لرئيس الجمهورية"، مؤكدا أن "منصبه لا يتمتع بالحصانة وبالتالي فمن الممكن قانونا أن يخضع للقضاء".

وأضـاف الصـافي وهـو نائـب عـن التحالف الوطني أن "محاكمة الهاشمي لا تستدعـي إقالته مـن منصبه وممكن لأي مسؤول عراقـي أن يحاكم من قبل القضـاء العراقي وهو في منصبه وفقا للدسـتور العراقـي لان الحصانـة لم تمنح إلا لأعضاء البرلمان".

وفي سيـاق ذي صلـة، كشـف مصـدر مقـرب مـن نائـب رئيـس الجمهوريـة طـارق الهاشمـي انـه قـرر ليلـة أمس مشاركـة فريـق المحامـين المكلـف بالدفـاع عنه، في جلسة المحاكمة اليوم الخميس.

لكنـه سيبقـى حضـوراً شكليـاً ولغاية الآن لم يتـم تدويـن اعترافـات المتهـم بشـكل أصولي، فيما وجه فريق الدفاع دعوات لمنظمـات محلية وأخرى تابعة لـلأمم المتحدة معنية بحقـوق الإنسان بحضـور المحاكمـة التـي ستجري في المحكمـة الجنائيـة العليـا (محكمـة الساعة).

من جهته توقع نائب رئيس الجمهورية طـارق الهاشمـي أن تصـدر محكمـة الجنايـات المختصة حكماً بإعدامه، في وقت أكدت اللجنـة القانونية النيابية، أن نائـب رئيـس الجمهوريـة طـارق الهاشمي له حـق الطعن بقرار المحكمة الغيابي في حال عدم حضوره، وإعادة محاكمته مجدداً.

وقـال الهاشمي في تصريحات إعلامية من اسطنبـول "لا أستبعد صدور حكم بالمـوت ضـدي، وهـذه فوضـى، وإذا حرمـت مـن حقـي في الدفـاع فسوف الجـأ إلى دول العالم القلقـة على واقع العراق".

وأضـاف أن "محاكمتي وتحديد موعد لهـا هـو تطـور خطـير ومؤثـر علـى العـراق واستقـراره وهدفـه تصعيـد الموقـف وإجهاض الجهـود لإيجـاد مخرج سياسي للازمة".

وتابـع الهاشمـي "أنـا أود أن لا يكون العـراق ضحيـة كراهية حقـد شخص واحد يريـد أن يوصل البلـد إلى حافة الهاويـة" (في إشـارة إلى المالكـي)، مطالبـا "الرئيـس العراقـي جـلال طالبـاني، باعتباره الساهر على تطبيق الدستـور، توفـير الحمايـة الكافية لي على وفق الدسـتور، وان ذلك من حقي عليه باعتباري نائبا له".

المصدر أكد للبغداديـة نيوز أن الفريق المراقـب معنـي بحقـوق الإنسـان سيحضـر المحاكمة باعتباره ممثلاً عن منظمة حقـوق الإنسـان التابعة للأمم المتحـدة، ووجهت دعـوات لممثلين عن الأمم المتحـدة في العـراق لحضـور المحاكمة أيضـا، خاصة وان الهاشمي، هـو عضو فخري في جمعية الدفاع عن حقوق السجناء العراقيين".

وتابـع المصـدر أن "مجلـس القضـاء وجـه مـا يقـرب مـن ٣٠٠ تهمـة بحق الهاشمـي وأفـراد حمايتـه وموظفي مكتبـه، محاكمة الخميـس سيحضرها ٧١ متهمـاً مـن موظفي الهاشمـي، وتم إخـلاء سبيـل آخريـن وكان العدد أكـثر مـن ١٠٠ فرد لعـدم كفايـة الأدلة مثلا مهـدي التكريتي مديـر المعلومات الوطنيـة في وزارة الداخليـة والـذي اتهم بتسريب معلومات وثبتت براءته وأطلق سراحه وأعيد لمنصبه، وضباط في الدفـاع وغيرهـم أطلـق سراحهـم والمتبقـي ٧١ فقط". إلى ذلـك قال احد أعضـاء اللجنة القانونيـة النيابية في تصريحـات صحافية إنه "عندما تكون هناك إجراءات تحقيق بحق متهم، ولم تتمكـن السلطات مـن القبض عليه بعد اتخاذهـا كافـة الإجـراءات للحيلولـة دون هربـه، ويصـل التحقيـق مراحله النهائية، فـإن المادة ١٣٥ رقم ٢٣ لسنة ١٩٧١ من أصـول المحاكمات الجزائية أجازت محاكمة المتهم غيابياً.

وأضـاف أن الهاشمـي سيحاكم غيابياً في حـال عـدم حضـوره للمحكمـة، وستتبـع معـه كافـة الإجـراءات التي نصـ عليـه القانـون في المحاكمـات العلنيـة، مبينـاً أن "المحكمـة ستنتدب محـام للدفـاع عـن الهاشمـي في حال عدم إرساله محامياً". وأوضح أن في حال غيـاب الهاشمي، ستشرع المحكمة المختصـة بتـلاوة قـرار الإحالـة ثـم تستمـع إلى أقـوال المشتكـين من ذوي الضحايا، وأقـوال الشهود إن وجدوا، والتقاريـر والمحاضـر، والكشوفـات، ومن ثم توجـه تهمة للهاشمي، وبعدها تستمـع لطلبات الادعـاء العام، ولهيئة الدفـاع، وبعدهـا ستقـول المحكمـة كلمتهـا الفصـل في القضية". وأضاف أن "المحكمـة إذا أصـدرت قـرارا غيابيـاً بحـق المتهـم وحمايـاتـه سيتمّ نشـر القرار، ويحـق للمتهم الطعن به، والحضـور الى المحكمـة"، مشيراً إلى انـه "بمجرد صدور قـرار غيابي بحق المتهم وبعدها يقرر المتهم الحضور الى المحكمـة تعـاد محاكمته مجـددا وكأن شيء لم يكن".

وسبـق لوزارة الداخليـة أن أعلنت في الثلاثـين مـن كانـون الثـاني الماضـي "اعتقـال ١٦ شخصـاً مـن حمايـة الهاشمـي، على خلفيـة اتهامهم بتنفيذ عمليـات اغتيـال ضد ضبـاط وقضاة، بتوجيه مباشر من الهاشمي".

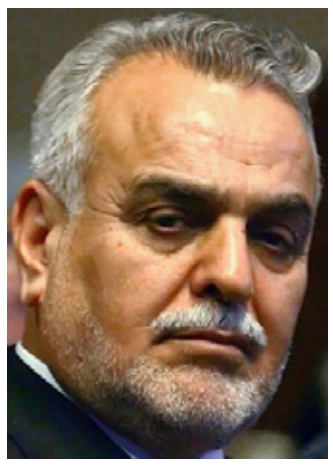

الهاشمي

وحـدد مجلـس القضـاء الأعلـى اليوم الخميـس موعدا لمحاكمـة نائب رئيس الجمهورية طارق الهاشمي وحمايـاته.

وقال المتحدث باسم المجلس عبدالستار البيرقـدار في تصريـح مكتـوب تلقت المدى نسخة منـه ان محاكمة الهاشمي وعددا مـن حمايـاتـه ستبـدأ الخميس عن ثـلاث جرائـم سيتم التعامـل معها في قضية واحدة، تتعلق باغتيال مدير عام في وزارة الامن الوطني، وضابط في وزارة الداخلية، ومحامية".

وأشـار إلى وجود جرائـم كثيرة متهم فيهـا الهاشمـي وحمايـاتـه وحصلـت اعترافـات عليهـا بينهـا اغتيـال ستـة قضاة اغلبهم من بغداد.

وكشـف عن إطلاق سراح ١٣ متهما من حمايـات نائـب رئيـس الجمهورية تم اعتقالهـم في وقـت سابق لعـدم ثبوت الأدلـة ضدهم خـلال مرحلـة التحقيق الابتدائـي، مبينـا أن ما تبقـى هو ٧٣ متهما.ونـوه البيرقـدار إلى أن الهدف من إعلان موعد المحاكمة ليس للتشهير بالهاشمـي بـل لإبـلاغ ذوي الضحايـا للحضور لأن الجهـات المختصة تجهل عناوينهم.

وذكـر "أن جميـع القضايـا ينظـر لهـا على وفـق القانون وبـذات الضمانات المنصوص عليهـا في القانـون"، لافتا إلى أن اغلـب المتهمـين قامـوا بتوكيل محامين علـى نفقتهم الخاصـة، أمـا الباقـون فقد انتدبت لهـم المحكمـة محامين على نفقة الدولة.

وأكد مجلس القضـاء الأعلى، أن نائب رئيـس الجمهوريـة طـارق الهاشمـي وحمايـاتـه متهمـون بقتـل ٦ قضـاة، مشددا على إطلاق سراح عدد الحمايات خلال مرحلـة التحقيق الابتدائي وذلك لعدم كافية الأدلة ضدهم.

وقـال "هناك جرائـم كثيرة متهـم فيها الهاشمي وحمايـاته وحصلت اعترافات عليهـا بينها اغتيال ستـة قضاة اغلبهم من بغداد".

وكشف البيرقـدار إطلاق سـراح نحو ١٣ متهمـا مـن حمايـات نائـب رئيس الجمهورية تم اعتقالهم في وقت سابق لعدم ثبـوت الادلة ضدهم خلال مرحلة التحقيـق الابتدائي، مبينـا ان ما تبقى ٧٣ متهما.

وبخصـوص الاتهامـات التـي اعلـن عنها مجلـس القضـاء الاعلى في وقت سابق للهاشمي وحمايـاته والتي بلغت نحـو ١٥٠ جريمـة شدد بيرقـدار على انها قابلة للزيـادة، وتابع "كان الهدف من هذا الاعـلان تبليـغ ذوي الضحايا للحضور لان الجهـات المختصة تجهل عناوينهـم، ولم يكـن للتشهـير ضـد الهاشمي وحمايـاته".

وعن طبيعة الاجـراءات التي سترافق المحاكمة أوضح المتحدث باسم مجلس القضـاء، "ان جميـع القضايا ينظر لها على وفـق القانون وبـذات الضمانات المنصوص عليهـا في القانـون، وان اغلـب المتهمين قامـوا بتوكيل محامين علـى نفقتهم الخاصـة، امـا الباقون فقد انتدبت لهـم المحكمة محامين على نفقة الدولة".وسيحاكـم الهاشمـي غيابيـا وفـق المـادة ١٢١ مـن قانـون اصـول المحاكمـات الجزائيـة لسنـة ١٩٧١ المعـدل.و عرضـت وزارة الداخليـة العراقيـة، في الـ١٩ من كانـون الأول الماضـي، اعترافـات لبعـض حمايـاتـه بشأن قيامهم بأعمال عنف بأوامر منه. وطلـب الهاشمي مـن مجلـس القضاء الأعلـى نقـل محاكمتـه إلى إقليـم كردستـان العـراق لعدم ثقتـه بحيادية القضـاء في بغداد، وبعد رفض مجلس القضاء طلب الهاشمي نقل محكمته إلى محافظة كركوك أو قضاء خانقين.